اسْمُ الْمَادَّةِ

الْعَقِيدَةُ

الدَّرْسُ الْخَامِسُ مِنْ:

شَرْحِ (أُصُولُ السُّنَّةِ)

مُؤَلِّفُ الْمَتْنِ:

الْإِمَامُ / أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ –رَحِمَهُ اللهُ–

اسْمُ الشَّارِحِ:

فَضِيلَةُ الشَّيْخ الدُّكْتُور/أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بَازمُول –حَفِظَهُ اللهُ–

تَحْتَ إِشْرَافِ:

فَرِيقِ عَمَلِ مَعْهَدِ الْمِيرَاثِ النَّبَوِيِّ

بسم الله الرحمن الرحيم

إِنْ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدَهُ وَرَسُولُهُ.

أَلاَ وَإِنَّ أَصْدَقَ الْكَلاَمِ كَلاَمُ اللَّهِ وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ وَكُلَّ ضَلاَلَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ تَوَقَّفْنَا فِي اللِّقَاءِ السَّابِقِ مِنْ شَرْحِ أُصُولِ السُّنَّةِ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ –رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى– عِنْدَ قَوْلِهِ: «وَالْقُرْآنُ كَلاَمُ اللَّهِ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، وَلَا يَضْعُفُ أَنْ يَقُولَ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، فَإِنَّ كَلاَمَ اللَّهِ لَيْسَ بِبَائِنٍ مِنْهُ، وَلَيْسَ مِنْهُ شَيْءٌ مَخْلُوقٌ، وَإِيَّاكَ وَمُنَاظَرَةَ مَنْ أَحْدَثَ بِهِ، وَمَنْ قَالَ بِاللَّفْظِ وَغَيْرِهِ، وَمَنْ قَالَ مَخْلُوقٌ أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَإِنَّمَا هُوَ كَلاَمُ اللَّهِ، فَهَذَا صَاحِبُ بِدْعَةٍ مِثْلُ مَنْ قَالَ: هُوَ مَخْلُوقٌ، إِنَّمَا هُوَ كَلاَمُ اللَّهِ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ».

الْإِمَامُ أَحْمَدُ –رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى– كَمَا مَرَّ مَعَنَا مِنْ كَلاَمِهِ –رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى–

يُقَرِّرُ دَائِمًا اتِّبَاعَ مَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ –رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ–؛ وَمِنْ ذَلِكَ الْإِيمَانُ بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَالتَّسْلِيمُ، وَأَيْضًا مِنْ ذَلِكَ الْبُعْدُ عَنِ الْخِصَامِ وَالْجِدَالِ وَالْمُنَاظَرَةِ، وَعَنِ الْكَلَامِ فِي دِينِ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ– بِغَيْرِ عِلْمٍ.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا يَتَعَلَّقُ بِصِفَةِ الْكَلَامِ؛ وَمِنْ كَلَامِ اللَّهِ هَذَا الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، كَمَا قَالَ –عَزَّ شَأْنُهُ–: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة: 6]، فَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ–.

وَاللَّهُ –عَزَّ وَجَلَّ– خَالِقٌ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ –سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى–، فَاللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، كَمَا قَالَ –عَزَّ شَأْنُهُ–، وَكَمَا قَالَ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: «كَانَ اللَّهُ وَلَا شَيْءَ مَعَهُ»، فَاللَّهُ –سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى– هُوَ الَّذِي خَلَقَنَا، وَهُوَ الَّذِي أَوْجَدَنَا مِنَ الْعَدَمِ، وَهُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ –سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى–.

وَجِبْرِيلُ –عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ– نَزَلَ بِهَذَا الْقُرْآنِ بَعْدَ أَنْ سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ–، فَيَنْزِلُ عَلَى النَّبِيِّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– بِهَذَا الْقُرْآنِ فِي ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَالْقُرْآنُ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ فِي قُوَّتِهِ فِي أَلْفَاظِهِ وَمَعَانِيهِ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ قَوْلَ بَشَرٍ، بَلْ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ–.

وَفِي عَهْدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ –رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى– قَامَ أَهْلُ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ بِإِحْدَاثِ هَذِهِ الْبِدْعَةِ الضَّالَّةِ، وَقَوْلِهِمْ بِأَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ، وَقَوْلِهِمْ بِأَنَّ اللَّهَ –عَزَّ وَجَلَّ– لَا يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ –تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُونَ– وَقَوِيَتْ

شَوْكَتُهُمْ فِي عَهْدِ الْمَأْمُونِ، وَالْمُعْتَصِمِ وَالْوَاثِقِ، وَهَكَذَا أَهْلُ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ قَدْ يَتَقَوَّوْنَ بِالسُّلْطَانِ عَلَى نَشْرِ بَاطِلِهِمْ.

وَمَعَ ذَلِكَ فَالْإِمَامُ أَحْمَدُ –رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى– صَبَرَ فِي هَذِهِ الْمِحْنَةِ، وَأَمَرَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِوُلَاةِ الْأَمْرِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ–، وَبَيَّنَ الْحَقَّ فِي ذَلِكَ وَهُوَ مَا قَرَّرَهُ هُنَا، فَقَرَّرَ –رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى– أَنَّ الْقُرْآنَ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ كَمَا فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة: 6].

وَهَكَذَا آمَنَ الصَّحَابَةُ– رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ– بِهَذِهِ الْآيَةِ، بِأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ–، وَبِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ نُصُوصُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

فَلَابُدَّ أَنْ نَعْتَقِدَ هَذِهِ الْعَقِيدَةَ الصَّافِيَةَ الصَّحِيحَةَ الثَّابِتَةَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ.

هَذَا الْقُرْآنُ آيَةٌ دَالَّةٌ عَلَى صِدْقِ رَسُولِ اللَّهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–؛ إِذْ هُوَ لَيْسَ بِكَلَامِ بَشَرٍ، بَلْ كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ –عَزَّ وَجَلَّ– أَنَّهُ لَوِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ، فَلَيْسَ الْقُرْآنُ كَلَامَ بَشَرٍ، وَلَا كَلَامَ كُهَّانٍ؛ فَالْكُهَّانُ كَلَامُهُمْ بَاطِلٌ يَتَضَمَّنُ الْمُتَنَاقِضَاتُ، وَيَتَضَمَّنُ الْكَذِبَ، وَيَتَضَمَّنُ أُمُورًا لَا خَيْرَ فِيهَا، وَالْقُرْآنُ كُلُّهُ صِدْقٌ، وَكُلَّهُ خَيْرٌ، وَكُلَّهُ حَقٌّ. وَلَيْسَ بِكَلَامِ شَاعِرٍ؛ لِأَنَّ الشَّاعِرَ قَدْ يُبَالِغُ فِي الْأُمُورِ، وَقَدْ يَأْتِي بِالْخَيَالَاتِ،

وَقَدْ يَأْتِي أَيْضًا بِالْمُتَنَاقِضَاتِ، فَلَيْسَ بِكَلَامِ شَاعِرٍ، فَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– إِلَّا مُبَلِّغًا مَا سَمِعَهُ مِنْ جِبْرِيلَ، وَسَمِعَهُ جِبْرِيلُ مِنَ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ– مُبَلِّغًا هَذَا الْقُرْآنَ.

كَانَ– عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ– أُمِّيًّا لَا يَقْرَأُ وَلَا يَكْتُبُ، وَصِفَةُ الْأُمِّيَّةِ فِي النَّبِيِّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– صِفَةٌ دَالَّةٌ عَلَى صِدْقِهِ؛ لِأَنَّ هَذَا الْأُمِّيَّ يَأْتِي بِهَذَا الْقُرْآنِ، وَيَأْتِي بِهَذَا الدِّينِ الْكَامِلِ، لَدَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ رَسُولٌ مِنْ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ–؛ كَمَا قَالَ –عَزَّ وَجَلَّ–: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذًا لارْتَابَ الْمُبْطِلُونَ ﴾.

فَبَيَّنَ– سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى– أَنَّ النَّبِيَّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– لَوْ كَانَ يَقْرَأُ أَوْ يَكْتُبُ لَقِيلَ أَنَّهُ تَعَلَّمَ هَذِهِ الْأُمُورَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، أَوْ مِنَ الْكُهَّانِ وَالسَّحَرَةِ، أَوْ مِنَ الشُّعَرَاءِ وَغَيْرِهِمْ؛ وَلَكِنَّ اللَّهَ –عَزَّ وَجَلَّ– جَعَلَ هَذِهِ الصِّفَةَ فِي هَذَا النَّبِيِّ الْكَرِيمِ صِفَةَ مَدْحٍ وَصِفَةَ كَمَالٍ، لِلدَّلَالَةِ عَلَى صِدْقِهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–.

إِنَّ الْقُرْآنَ مُعْجِزَةٌ، وَآيَةٌ دَالَّةٌ عَلَى صِدْقِ النَّبِيِّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–؛ فَمَا فِيهِ مِنْ حَقٍّ، وَمَا فِيهِ مِنْ إِخْبَارٍ عَنْ أُمُورٍ غَيْبِيَّةٍ، مِنْ أَيْنَ يَأْتِي بِهَا النَّبِيُّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– وَهُوَ لَا يُحْسِنُ الْقِرَاءَةَ وَالْكِتَابَةَ، وَمَا ذَهَبَ يَمْنَةً أَوْ يَسْرَةً؟

لِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ قَوْمُهُ أَنْ يَتَّهِمُوهُ بِذَلِكَ إِلَّا مِنْ بَابِ الْكَذِبِ وَالْفُجُورِ وَالِافْتِرَاءِ عَلَيْهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، وَتَنَاقَضَتْ أَقْوَالُهُمْ، فَمَرَّةً يَقُولُونَ هُوَ كَلَامُ شَاعِرٍ، وَمَرَّةً يَقُولُونَ هُوَ كَلَامُ كَاهِنٍ وَسَاحِرٍ، وَمَرَّةً يَقُولُونَ: أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ، قَصَصُ الْأَوَّلِينَ تَعَلَّمَهَا، وَمَرَّةً يَقُولُونَ غَيْرَ ذَلِكَ.

فَكَيْفَ تَجْتَمِعُ هَذِهِ التَّنَاقُضَاتُ فِي شَخْصٍ وَاحِدٍ، مَا عُرِفَ إِلَّا بِالْخَيْرِ وَالسَّلَامَةِ، وَمَا عُرِفَ إِلَّا بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، وَعَصَمَهُ اللَّهُ –عَزَّ وَجَلَّ– مِنَ الْوُقُوعِ فِي الشِّرْكِ، أَوْ شُرْبِ الْخَمْرِ، أَوْ لَهْوِ الْجَاهِلِيَّةِ؟

كُلُّ هَذَا يَقُودُنَا وَيَدُلُّنَا عَلَى أَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ الَّذِي جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– إِنَّمَا جَاءَ بِهِ عَنِ اللَّهِ، ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ جِبْرِيلُ –عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ–.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ، وَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، وَلَا يَضْعُفُ أَنْ يَقُولَ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ».

يَعْنِي: لَا يَتَرَدَّدُ الْمُسْلِمُ السُّنِّيُّ السَّلَفِيُّ، الْوَاضِحُ فِي عَقِيدَتِهِ وَإِيمَانِهِ وَمَنْهَجِهِ، لَا يَتَرَدَّدُ أَنْ يَقُولَ: الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: لَمْ يَأْتِ عَنِ الصَّحَابَةِ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ– أَنَّهُمْ قَالُوا: الْقُرْآنُ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، فَكَيْفَ أَنَا أَقُولُ مَا لَمْ يَقُولُوهُ؟ فَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهٍ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: أَنَّ الصَّحَابَةَ –رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ– كَانُوا مُؤْمِنِينَ بِأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ، أَوْ لَيْسَ بِكَلَامِ اللَّهِ، أَوْ أَنَّهُ كَلَامُ جِبْرِيلَ، لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ ذَلِكَ، فَكَانُوا مُؤْمِنِينَ بِأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ–.

الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّهُ ظَهَرَ أَهْلُ الْبِدَعِ –قَبَّحَهُمُ اللَّهُ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ– أَظْهَرُوا قَوْلَهُمْ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ، فَرَدَّ عَلَيْهِمُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ رَدًّا عَلَى تِلْكَ الْبِدْعَةِ الَّتِي ظَهَرَتْ، وَهَكَذَا جَرَى مَذْهَبُ السَّلَفِ أَنَّهُمْ يَرُدُّونَ عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ بِدَعَهُمْ بِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ نُصُوصُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

فَقَوْلُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ: «لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ» لَيْسَ بِقَوْلٍ مُبْتَدَعٍ، بَلْ هُوَ قَوْلٌ مَبْنِيٌّ عَلَى دَلَالَاتِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَعَلَى فَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ–.

وَالْوَجْهُ الثَّالِثُ: أَنَّ الْقَوْلَ بِأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ فَقَطْ دُونَ بَيَانِ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ فِيهِ تَضْلِيلٌ وَتَدْلِيسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَاطِلِ عَلَى عَامَّةِ النَّاسِ؛ إِذْ أَنَّ أَهْلَ الْبَاطِلِ يَقُولُونَ الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ، وَلَكِنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ مَخْلُوقٌ. فَكَيْفَ نَتَمَيَّزُ عَنْهُمْ إِلَّا بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ: «لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ»؛ الَّتِي هِيَ كَالسَّيْفِ عَلَى أَعْنَاقِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ مَخْلُوقٌ –تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُونَ–.

أَمَا دَلَّتِ السُّنَّةُ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ؟!

بَلَى!!

أَلَا يَعْلَمُ كُلٌّ مِنَّا قَوْلَ النَّبِيِّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: «مَنْ قَالَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يُمْسِيَ»؛ وَالِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ شِرْكٌ، فَلَوْ كَانَ كَلَامُ اللَّهِ مَخْلُوقًا لَكَانَ النَّبِيُّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– يَسْتَعِيذُ بِمَخْلُوقٍ، حَاشَاهُ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– مِنْ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ أَمَرَنَا بِالِاسْتِعَاذَةِ بِكَلَامِ اللَّهِ مِنْهَا كَلِمَاتُهُ التَّامة، وَمِنْهُ كَلَامُهُ التَّامُ، فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّنَا نَسْتَعِيذُ بِاللَّهِ، وَبِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ، وَهِيَ الْكَلَامُ.

فَكَمَا سَبَقَ أَهْلُ الْبِدَعِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ حِينَ ظُهُورِهِمْ، مِنْ بَعْدُ أَوْ فِي أَوَاخِرِ زَمَنِ الصَّحَابَةِ كَمَا جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّ هُنَاكَ أُنَاسًا يَقُولُونَ: «إِنَّ الْأَمْرَ أُنُفٌ»، أَيْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ بِالشَّيْءِ إِلَّا بَعْدَ وُقُوعِهِ، فَأَخْبَرَهُ ابْنُ عُمَرَ بِأَنْ يَقُولَ لَهُمْ بِأَنَّهُ: «بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي، حَتَّى يُؤْمِنُوا بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»؛ فَأَهْلُ الْبِدَعِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ يَأْتُونَ بِهَذِهِ الْأُمُورِ.

وَقَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: لِمَاذَا يَأْتُونَ بِهَذَا، وَلِمَاذَا يَبْتَدِعُونَ وَدِينُ اللَّهِ كَامِلٌ؟!!

فَهَذَا نَقُولُ لَهُ: وَجِّهُوا لَهُمْ هَذَا السُّؤَالِ؛ وَلَكِنْ أَلْفِتُ النَّظَرَ إِلَى بَعْضِ مَا لَفَتَ إِلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ بِشَأْنِ أَهْلِ الْبِدَعِ، فَبَيَّنَ أَنَّ جَمِيعَ الْبِدَعِ مَرْجِعُهَا وَمَنْشَؤُهَا إِلَى أُنَاسٍ كَانُوا يَهُودًا أَوْ نَصَارَى، أَوْلَهُمْ عِلَاقَةٌ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، حَتَّى الرَّافِضَةُ، حَتَّى السَّبَئِيَّةُ، حَتَّى الْقَدَرِيَّةُ، حَتَّى الْجَهْمِيَّةُ؛ فَكُلُّ هَؤُلَاءِ تَأَثَّرُوا بِأُنَاسٍ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، بَعْضُهُمْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ وَدَسَّ هَذِهِ الْبِدَعِ الَّتِي أَرَادَ أَنْ يَهْدِمَ بِهَا الْإِسْلَامَ؛ وَلَكِنَّ دِينَ اللَّهِ بَاقٍ إِلَى أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ، فَقَامَ عُلَمَاءُ

السُّنَّةِ بِنُصْرَةِ الدِّينِ وَالرَّدِّ عَلَى هَذِهِ الْأَبَاطِيلِ؛ وَمِنْ هَؤُلَاءِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-؛ لِذَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «وَلَا يَضْعُفُ أَنْ يَقُولَ الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ»؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ، صِفَةُ الْكَلَامِ، وَصِفَةُ الْكَلَامِ مِمَّا نَرُدُّ بِهِ عَلَى أُولَئِكَ الْمُبْتَدِعَةِ الضُّلَّالِ أَنْ نَقُولَ لَهُمْ: تَعَالَوْا أَوْ أَنْ يُقَالَ لَهُمْ تَعَالَوْا، إِذَا قُلْنَا هَلِ اللَّهُ لَا يَتَكَلَّمُ؟ هَلْ هَذِهِ صِفَةُ كَمَالٍ أَوْ صِفَةُ نَقْصٍ؟، إِذَا سَلَبْنَا وَنَفَيْنَا عَنِ اللَّهِ صِفَةَ الْكَلَامِ فَإِنَّ هَذِهِ صِفَةُ نَقْصٍ، وَصِفَةُ الْكَلَامِ لِلَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- صِفَةُ كَمَالٍ، وَاللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- يَتَكَلَّمُ مَتَى شَاءَ مَا شَاءَ، وَكَلَامُهُ لَا يَنْفَدُ؛ كَمَا قَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿قُل لَّوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَاتِ رَبِّي﴾ خَبَرًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي، لِكِتَابَةِ كَلَامِ اللَّهِ ﴿لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ [الكهف: 109]، فَاللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- مِنْ صِفَتِهِ الْكَلَامُ، وَتَكَلَّمَ بِمَا شَاءَ مَتَى شَاءَ؛ وَمِنْ كَلَامِهِ الَّذِي تَكَلَّمَ بِهِ هَذَا الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، فَالْقُرْآنُ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: «وَ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ لَيْسَ بِبَائِنٍ مِنْهُ»، أَيْ: لَيْسَ بِمُنْفَصِلٍ عَنِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-.

لِمَاذَا؟

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: «لَيْسَ بِبَائِنٍ مِنْهُ»، رَدًّا عَلَى أُولَئِكَ الْمُبْتَدِعَةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْقُرْآنَ بِغَيْرِ مَحَلٍّ، أَيْ أَنَّ الْقُرْآنَ مُنْفَصِلٌ عَنِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، فَالْقُرْآنُ صِفَةٌ لِلَّهِ، لَيْسَتْ مُنْفَصِلَةً عَنِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-

صِفَةُ الْكَلَامِ لَيْسَتْ مُنْفَصِلَةً عَنْ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، فَاللَّهُ هُوَ الَّذِي تَكَلَّمَ بِهَذَا الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، فَمَعْنَى «لَيْسَ بِبَائِنٍ» أَيْ لَيْسَ بِمُنْفَصِلٍ.

ثُمَّ قَالَ: «وَلَيْسَ مِنْهُ- أَيْ: مِنَ الْقُرْآنِ-شَيْءٌ مَخْلُوقٌ» كُلُّهُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ، الَّذِي أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ -رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ- عَلَى كِتَابَتِهِ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِمَّا تَلَقَّوْهُ عِنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَحَفِظَتْهُ صُدُورِهِمْ وَوَعَتْهُ قُلُوبُهُمْ وَكُتِبَ فِي الصُّحُفِ، كُلُّ هَذَا الْقُرْآنِ تَكَلَّمَ بِهِ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ مِنْهُ مَخْلُوقًا.

هَذِهِ عَقِيدَةٌ صَحِيحَةٌ، عَقِيدَةٌ نَقِيَّةٌ طَاهِرَةٌ شَرِيفَةٌ، فِيهَا تَعْظِيمُ الرَّبِّ، وَتَعْظِيمُ الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالْإِيمَانُ وَالتَّسْلِيمُ لَهُ، وَعَدَمُ مُعَارَضَتِهَا بِالرَّأْيِ وَالْهَوَى، كَمَا قَرَّرَ ذَلِكَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِيمَا سَبَقَ.

ثُمَّ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: «وَإِيَّاكَ» أَيِ احْذَرْ، «وَإِيَّاكَ وَمُنَاظَرَةَ مَنْ أَحْدَثَ فِيهِ»؛ يَعْنِي: لَا تَذْهَبْ وَتُجَادِلِ الَّذِينَ ابْتَدَعُوا فِي دِينِ اللَّهِ؛ وَمِنْ هَؤُلَاءِ الْمُبْتَدِعَةِ الَّذِينَ أَحْدَثُوا فِي الْقُرْآنِ هَذَا الْكَلَامَ الْبَاطِلَ، حِينَ قَالُوا الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ، وَحِينَ قَالُوا بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَتَكَلَّمْ، فَإِيَّاكَ وَمُنَاظَرَةَ هَؤُلَاءِ؛ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ يَدُسُّونَ السُّمَّ فِي الْعَسَلِ، وَلِأَنَّ هَؤُلَاءِ سَيَحْرِصُونَ عَلَى إِضْلَالِكَ عِنِ الْحَقِّ، وَلِأَنَّ هَؤُلَاءِ لَا يَسْتَدِلُّونَ بِنُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِنَّمَا يَسْتَدِلُّونَ بِعُقُولِهِمْ وَأَهْوَائِهِمْ، وَالْفَلسَفَةِ وَالْمَنْطِقِ، وَهَذِهِ كَمَا سَبَقَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- أَنَّ صَاحِبَهُ لَا يَكُونُ صَاحِبَ سُنَّةٍ، مَنْ يُجَادِلُ بِالْكَلَامِ وَلَا يُجَادِلُ

بِالْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، لَا يُجَادِلُ بِالْحُجَجِ الشَّرْعِيَّةِ، لَا يَكُونُ صَاحِبُهُ صَاحِبَ سُنَّةٍ، حَتَّى يَدَعَ الْجِدَالَ، وَيُسَلِّمَ وَيُؤْمِنَ بِالْآثَارِ.

وَمَرَّ مَعَنَا التَّنْبِيهُ –وَنُنَبِّهُ دَائِمًا عَلَى هَذَا– لِكَثْرَةِ الْخَلْطِ وَالتَّلْبِيسِ فِيهِ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ يَقُولُ أَنَا أُجَادِلُهُمْ لِأُبَيِّنَ لَهُمُ الْحَقَّ، أَنَا أُرِيدُ النَّصِيحَةَ لَهُمْ، فَنَقُولُ: يَا أَخِي احْرِصْ عَلَى نَفْسِكَ، وَتَمَسَّكْ بِمَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ –رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمُ–، وَهَؤُلَاءِ لَمْ يُسَلِّمُوا لِلنُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ، فَكَيْفَ يُسَلِّمُونَ لَكَ؟!

ثُمَّ أَيْضًا نَصِيحَةُ هَؤُلَاءِ إِنَّمَا تَكُونُ لِلْعُلَمَاءِ، هُمُ الَّذِينَ يَنْصَحُونَهُمْ وَيُبَيِّنُونَ لَهُمْ، فَإِنْ رَأَوْا هَجَرُوهُمْ، وَإِنْ رَأَوُا الْبَيَانَ لَهُمْ بَيَّنُوا لَهُمْ، وَأَمَّا عَامَّةُ النَّاسِ وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ الَّذِينَ هُمْ غَيْرُ مُؤَهَّلِينَ لِهَذَا الْأَمْرِ، فَلَا يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يُنَاظِرُوا وَأَنْ يَخُوضُوا فِي هَذَا الْبَابِ.

ثُمَّ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ –رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى–: «وَمَنْ قَالَ بِاللَّفْظِ وَغَيْرِهِ، وَمَنْ وَقَفَ فِيهِ، فَقَالَ: لَا أَدْرِي مَخْلُوقٌ أَوْ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ اللَّهِ، فَهَذَا صَاحِبُ بِدْعَةٍ مِثْلُ مَنْ قَالَ هُوَ مَخْلُوقٌ، وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ اللَّهِ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ».

أَهْلُ الْبِدَعِ لَمَّا يُرَدُّ عَلَيْهِمُ يَحْتَالُونَ لِبِدَعِهِمْ بِحِيَلٍ؛ فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ بَعْدَ أَنْ بُيِّنَ لَهُمْ وَرُدَّ عَلَيْهِمُ ضَلَالُهُمْ بِأَنَّ قَوْلَهُمُ الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ بَاطِلٌ مِنَ الْقَوْلِ، قَالُوا: لَا، لَيْسَ الْقُرْآنُ مَخْلُوقًا، لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، فَهَذِهِ الْكَلِمَةُ بَاطِلَةٌ مِنْ وُجُوهٍ.

الْوَجْهِ الْأَوَّلِ: أَنَّ السَّلَفَ الصَّالِحَ –رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ– لَمْ يَقُولُوا هَذَا الْكَلَامَ وَلَمْ تَدُلَّ عَلَيْهِ الْأَدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ، فَمِنْ أَيْنَ لَكُمْ أَنْ تَقُولُوا لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، أَمَّا نَحْنُ حِينَ قُلْنَا بِأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ أَتَيْنَا بِالْأَدِلَّةِ عَلَى ذَلِكَ، وَلَكِنْ حِينَمَا تَقُولُونَ: لَفظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، مَنْ سَلَفُكُمْ فِي هَذَا؟

مَا الدَّلِيلُ عَلَى هَذَا الْقُرْآنِ؟

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى بُطْلَانِ قَوْلِ: لَفظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ تَحْتَمِلُ أَحَدَ أَمْرَيْنِ:

الْأَمْرُ الْأَوَّلُ: أَنْ تَقُولَ لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، تُرِيدُ الْمَلْفُوظَ بِهِ وَهُوَ الْقُرْآنُ، فَهَذِهِ حِيلَةٌ، بَدَلَ أَنْ يُصَرِّحَ بِأَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ، يَقُولُ: لَفْظِي بِالْقُرآنِ مَخْلُوقٌ، أَيْ: مَا تَلَفَّظْتُ بِهِ، وَهُوَ الْقُرْآنُ.

وَقْد يُرَادُ بِهِ مَعْنًى آخَرُ، وَهُوَ نَفْسُ لَفْظِهِ، وَهَذَا مَعْنًى –كَمَا سَبَقَ– مِنْ حَيْثُ هُوَ لَيْسَ بِبَاطِلٍ، وَإِنَّمَا بَاطِلٌ مِنْ حَيْثُ أَنَّ السَّلَفَ لَمْ يَقُولُوهُ، وَبَاطِلٌ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ ذَرِيعَةً لِلْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَحِيلَةً لِذَلِكَ، وَأَمرٌ مَدْسُوسٌ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ، بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ؛ لِذَا الْإِمَامُ أَحْمَدُ –رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى– وَقَفَ كَالْجَبَلِ الشَّامِخِ أَمَامَ هَذِهِ الْبِدَعِ، فَقَالَ مَنْ قَالَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، هُوَ كَقَوْلِ مَنْ قَالَ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ.

فَتَفَطَّنُوا عِبَادَ اللَّهِ لِمِثْلِ هَذَا الْأَمْرِ، وَتَنَبَّهُوا لِأَسَالِيبِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ، فَإِنَّهُمْ يُلَبِّسُونَ عَلَى النَّاسِ دِينَهُمْ، وَإِذَا رَدَّ عَلَيْهِمْ أَهْلُ السُّنَّةِ أَتَوْا بِأُمُورٍ أُخْرَى، لِيُشَوِّشُوا أَوْ يُضَلِّلُوا النَّاسَ عَنِ الْحَقِّ، لِذَا -بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ- احْرِصُوا عَلَى لُزُومِ الْحَقِّ، وَاعْرِفُوا الْحَقَّ تَعْرِفُوا أَهْلَهُ، وَاحْرِصُوا عَلَى لُزُومِ أَهْلِ السُّنَّةِ الْعَالِمِينَ بِهَا الْعَامِلِينَ بِهَا.

ثُمَّ هَذِهِ مَكِيدَةٌ، الْقَوْلُ بِلَفْظِي الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ، مَكِيدَةٌ أُخْرَى قَوْلُ مَنْ قَالَ: أَنَا لَا أَقُولُ الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ أَوْ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، أَنَا أَتَوَقَّفُ، فَأَنَا لَا أَدْرِي أَهُوَ مَخْلُوقٌ أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَهَؤُلَاءِ يَسَمِّيهِمْ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْوَاقِفِيَّةِ، أَيْ تَوَقَّفُوا، وَهَؤُلَاءِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ قَوْلُهُمْ بَاطِلٌ، وَبِدْعَتُهُمْ عَظِيمَةٌ، لِمَاذَا؟ هُمْ تَوَقَّفُوا، تَوَرَّعُوا، فَأَقُولُ:

أَوَّلًا: النُّصُوصُ دَلَّتْ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، وَهَؤُلَاءُ يَتَوَرَّعُونَ عَنِ النُّصُوصِ، أَلَا يَسْتَحُونَ، أَلَا يَتَّقُونَ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ-؛ هَذَا الْأَمْرُ الْأَوَّلُ.

الْأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ قَوْلَهُمْ هَذَا: نَتَوَقَّفُ، فَلَا نَقُولُ مَخْلُوقٌ وَلَا نَقُولُ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، فِيهِ تَشْكِيكٌ لِلْعَامَّةِ بِالْحَقِّ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ نُصُوصُ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةِ، أَنَّ الْقُرْآنَ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ.

ثَالِثًا: هَلْ هُمْ أَشَدُّ وَرَعًا، وَأَشَدُّ إِيمَانًا مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ، الَّذِينَ لَمْ يَقُولُوا هَذَا الْقَوْلَ أَصْلاً، فَإِنَّهُمْ سَمِعُوا وَتَلَوْا قَوْلَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ

الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة: 6]، فَلَمْ يَقُولُوا نَتَوَقَّفُ، لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ أَوْ هُوَ بِمَخْلُوقٍ، بَلْ آمَنُو بِأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهَ –عَزَّ وَجَلَّ–.

فَالْوَاقِفِيَّةُ مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ شَرٌّ وَضَلَالٌ عَظِيمٌ، وَقَوْلُهُمْ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ –رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى–، هُوَ مِثْلُ مَنْ قَالَ هُوَ مَخْلُوقٌ، يَعْنِي إِنَّمَا هُوَ التَّلْبِيسُ وَالتَّدْلِيسُ، فَقَبَّحَ اللَّهُ أَهْلَ الْبِدَعِ، فِي كُلِّ زَمَنٍ ظَهَرُوا فِيهِ، فَهُوَ مَعَ قَوْلِهِ بِأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهُ، لَكِنِّي لَا أَقُولُ هُوَ مَخْلُوقٌ أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ هُوَ قَوْلٌ بَاطِلٌ عَاطِلٌ، وَلِذَلِكَ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ أَنْ يَتَنَبَّهُوا لِأَسَالِيبِ أَهْلِ الْبِدَعِ هَذِهِ، فَإِنَّهُمْ يُحَاوِلُونَ أَنْ يَأْتُوا بِلَفْظٍ تَتَقَبَّلُهُ الْعَامَّةُ، وَيَتَقَبَّلُهُ الْخَصْمُ، وَقَدْ يَكُونُ هَذَا اللَّفْظُ مُجْمَلاً.

وَمِنْ أَسَالِيبِ أَهْلِ الْبِدَعِ الْقَوْلُ بِالْمُجْمَلَاتِ فِي مَوَاطِنِ الْمُشْكِلَاتِ، لِيُمَرِّرُوا الْبِدَعِ وَالضَّلَالَاتِ؛ لَكِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ، الْعَالِمِينَ بِالسُّنَّةِ، الْعَامِلِينَ بِهَا، الَّذِينَ فَقِهُوا مَنْهَجَ السَّلَفِ لَا تَمُرُّ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الْبِدَعُ، بَلْ يَقِفُونَ فِي وَجْهِهَا كَالْجَبَلِ الشَّامِخِ، فَيَرُدُّونَهَا، وَيُبَيِّنُونَ ضَلَالَهَا، وَيُزَيِّفُونَهَا لِلنَّاسِ يَكْشِفُونَ مَا فِيهَا مِنْ خَلَلٍ وَإِخْلَالٍ، مِنْ ضَلَالٍ وَإِضْلَالٍ.

وَلِذَلِكَ أَحْيَانًا بَعْضُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنَ السَّلَفِيِّينَ قَدْ يَنْخَدِعُ بِمِثْلِ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ، يَعْنِي هَؤُلَاءُ يُرِيدُونَ الْحَقَّ، وَهُمْ مَعَنَا وَهُمْ كَذَا، سَوَاءٌ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْمَسَائِلِ؛ كَحَالِ الْمُمَيِّعَةِ، أَوْ كَحَالِ الْحَدَّادِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ،

الَّذِينَ قَدْ يَأْتُونَ بِكَلاَمٍ يِظُنُّهُ الظَّانُّ أَنَّهُ مُوَافِقٌ لَنَا، فَيُنْكِرُ بَعْضُ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى إِخْوَانِهِ السَّلَفِيِّينَ شِدَّةَ مَوْقِفِهِمْ مِنْ هَؤُلَاءِ، فَيَقُولُ لِمَاذَا تَشُدُّ عَلَيْهِمُ وَهُمْ قَدِ اقْتَرَبُوا مِنَّا أَوْ يُرِيدُونَ الْحَقَّ؟

فَنَقُولُ: لَا، لَا بُدَّ يَا إِخْوَانِي، لَا بُدَّ مِنَ التَّمْيِيزِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَلَابُدَّ مِنْ رَدِّ الْبِدَعِ وَالْضَّلاَلَاتِ، وَلَا بُدَّ مِنْ عَدَمِ فَتْحِ الْبَابِ لِهَؤُلَاءِ؛ لِأَنَّهُمْ يَدُسُّونَ –كَمَا سَبَقَ– السُّمَّ فِي الْعَسَلِ.

أُعْطِيكُمْ مِثَالًا عَلَى هَذَا، وَقَفْتُ عَلَيْهِ فِي الْأَيَّامِ الْمَاضِيَةِ؛ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَبْد الْخَالِقِ الْمِصْرِيُّ الَّذِي يَعِيشُ فِي الْكُوَيْتِ، لَهُ كَلاَمٌ يَرُدُّ فِيهِ عَلَى دَاعِش، وَيُجَرِّمُ دَاعِشَ فِي الْقَتْلِ هَذَا، فَبَعْضُ النَّاسِ قَالَ: هَذَا الرَّجُلُ طَيِّبٌ، وَهَذَا الرَّجُلُ مَا شَاءَ اللَّهُ يَقُولُ مِثْلَ هَذَا الْكَلاَمِ، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ تَكَلَّمَ بِهَذَا الْكَلاَمِ، وَ إِلَى آخِرِهِ، فَيُدَافِعُونَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْد الْخَالِقِ.

فَنَقُولُ: تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ، انْظُرُوا إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْد الْخَالِقِ يُدَافِعُ عَنِ التَّكْفِيرِيِّينَ وَيُقَرِّرُ التَّكْفِيرَ، فَلاَ تَنْخَدِعُوا بِتِلْكَ الْخَدِيعَةِ وَتِلْكَ الدَّسِيسَةِ، الَّتِي يُظْهِرُونَ فِيهَا هَذَا الرَّجُلَ أَنَّهُ ضِدَّ أَهْلِ الْبَاطِلِ، فَبَعْضُ النَّاسِ قَدْ يُنْكِرُ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ رَدَّهُمْ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْد الْخَالِقِ بِمِثْلِ ذَلِكَ الْمَوْقِفِ.

وَلِـذَلِكَ يَـا إِخْـوَانِي -بَـارَكَ اللَّهُ فِـيكُمْ- فِي زَمَـنِ الْفِـتَنِ يَحْسُـنُ الصَّـمْتُ وَالسُّكُوتُ وَتَرْكُ الْأُمُورِ لِلْعُلَمَاءِ الَّذِينَ عِنْدَهُمُ الْقُدْرَةُ عَلَى رَدِّهَا، وَعَدَمُ الْخَوْضِ فِيهَا؛ لِذَلِكَ قَالَ مَنْ قَالَ مِنَ السَّلَفِ -أَظُنُّهُ الْآجُرِّيَّ أَوِ ابْنَ بَطَّةَ-: لَا يُعْلَمُ رَجُلٌ دَخَلَ فِي فِتْنَةٍ وَخَرَجَ مِنْهَا سَالِمًا، إِلَّا وَقَدْ تَلَبَّسَ بِهَا، وَانْحَرَفَ عَنِ الْحَقِّ؛ لِذَلِكَ لِلأَسَفِ نَجِدُ بَعْضَ إِخْوَانِنَا أَوْ بَعْضَ النَّاسِ إِذَا جَاءَتِ الْفِتَنُ يَخُوضُ فِي الْكَلاَمِ فِيهَا، وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَدْخُلَ فِيهَا.

وَلِـذَلِكَ السَّـلَفِيُّونَ دَائِـمًا عُلَمَاؤُنَـا- رَحِـمَ اللَّهُ مَـنْ مَـاتَ مِـنْهُمْ وَحَفِـظَ اللَّهُ الْأَحْيَاءَ- الشَّيْخُ صَالِحُ الْفَوْزَانُ وَالشَّيْخُ رَبِيعٌ الْمَدْخَلِيُّ، الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ آلِ الشَّيْخِ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ؛ الشَّيْخُ رَبِيعٌ الْمَدْخَلِيُّ لَمَّا تَأْتِي فِتَنٌ مُبَاشِرَةٌ يَأْمُرُ السَّلَفِيِّينَ بِالسُّكُونِ وَعَدَمِ الْخَوْضِ، طَبْعًا لَمَّا تَأْتِي الْفِتَنُ مِمَّا دُسَّتْ بَيْنَ السَّلَفِيِّينَ، أَمَّا الْفِتَنُ الَّتِي فِي الرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الْبَاطِلِ فَالشَّيْخُ رَبِيعٌ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَغَيْرُهُ مِنَ الْمَشَايِخِ السَّلَفِيِّينَ هُمْ مِنْ أَوَائِلِ مَنْ يَرُدُّ عَلَى أَهْلِ الْبَاطِلِ؛ وَلَكِنِ الْفِتَنُ الَّتِي تَدِبُّ فِي صُفُوفِ السَّلَفِيِّينَ الَّتِي يُرَادُ مِنْهَا تَفْرِيقُ الصَّفِّ السَّلَفِيِّ، وَيُرَادُ مِنْهَا إِحْدَاثُ الشَّرْخِ وَالِانْحِرَافِ بَيْنَ السَّلَفِيِّينَ، لِذَا يَلْزَمُ السَّلَفِيَّ الصَّمْتُ وَالسُّكُوتُ فِي زَمَنِ الْفِتَنِ.

فَإِذَنْ هَذَا الْمِثَالُ بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ يُوَضِّحُ لَنَا لِمَاذَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا الْكَلَامَ، وَلِمَاذَا انْتَهَجَ السَّلَفُ هَذَا الْمَوْقِفَ الصَّارِمَ الْحَازِمَ الَّذِي

حَفِظُوا بِهِ دِينَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَصَانُوهُ عَنِ الْبِدَعِ وَالضَّلاَلاَتِ، فَإِذَنْ بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ نَتَفَطَّنُ لِهَذَا الأَمْرِ.

الْإِمَامُ أَحْمَدُ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- لَمَّا قَالَ هَذَا الْكَلاَمَ دَلَّنَا عَلَى أَنَّهُ أَلَّفَ هَذِهِ الرِّسَالَةَ بَعْدَ فِتْنَةِ خَلْقِ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّهُ جَاءَتْنِي رِسَالَةٌ يَسْأَلُنِي السَّائِلُ: هَلْ أَلَّفَ أُصُولَ السُّنَّةِ قَبْلَ فِتْنَةِ خَلْقِ الْقُرْآنِ أَوْ بَعْدَهَا؟ فَيَظْهَرُ مِنْ هَذَا النَّصِّ أَنَّهُ أَلَّفَهَا بَعْدَ الْفِتْنَةِ أَوْ فِي ذَلِكَ الزَّمَنِ، أَعْنِي بَعْدَ ظُهُورِ فِتْنَةِ خَلْقِ الْقُرْآنِ.

وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ صَبَرَ وَبَيَّنَ الْحَقَّ وَلَمْ يَخْرُجْ عَلَى الْإِمَامِ كَمَا سَبَقَ، وَلَمْ يُوَافِقِ الْمُبْتَدِعَةَ بَلْ رَدَّ عَلَيْهِمْ وَضَلَّلَهُمْ، وَمَنْ أُقِيمَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ كَفَّرَهُ، وَأَمَّا الْإِمَامُ الْحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ فَلَمْ يُكَفِّرْهُ لِوُجُودِ عُلَمَاءِ سُوءٍ يُزَيِّنُونَ لَهُ الْبَاطِلَ، وَلِجَهْلِهِ وَلِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِ بِهَذِهِ الْمَسَائِلِ.

أَهْلُ الْبِدَعِ وَالضَّلاَلاَتِ يَقُولُونَ مِنْ عِبَارَاتِهِمُ الْبَاطِلَةِ يَقُولُونَ: الْقُرْآنُ عِبَارَةٌ عَنْ كَلاَمِ اللَّهِ، أَوْ حِكَايَةٌ عَنْ كَلاَمِ اللَّهِ، هَذَا الْقَوْلُ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّهُ يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ، وَإِنَّمَا جِبْرِيلُ حَكَاهُ، وَالنَّبِيُّ نَقَلَهُ، فَتَنَبَّهُوا بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ، بَلْ قُولُوا الْقُرْآنُ كَلاَمُ اللَّهِ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، بِكُلِّ قُوَّةٍ وَشَجَاعَةٍ، وَبِكُلِّ إِيمَانٍ وَمَنْهَجٍ سَلَفِيٍّ صَرِيحٍ وَاضِحٍ بَيِّنٍ، لَا تَرْتَابُوا فِي هَذَا الْأَمْرِ.

أَيْضًا مِنْ ضَلاَلِهِمْ وَانْحِرَافِهِمْ قَوْلُهُمْ كَلاَمُ اللَّهِ بِمَعْنَى نَاقَةِ اللَّهِ، فَنِسْبَةُ الْكَلاَمِ لِلَّهِ مِنْ بَابِ التَّشْرِيفِ، أَلَا سَاءَ مَا يَقُولُونَ، فَإِنَّ قَوْلَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنْ

أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة: 6] وَقَوْلَهُ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: «مَنْ قَالَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ...» ،وَإِقْرَارَ السَّلَفِ، وَإِيمَانَهُمْ بِهَذِهِ النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ، دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، وَلَيْسَتِ الْإِضَافَةُ مِنْ بَابِ التَّشْرِيفِ، وَأَنَّهُ مَخْلُوقٌ؛ فَإِنَّ هَذَا قَوْلٌ بَاطِلٌ عَاطِلٌ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ، فَتَنَبَّهُوا بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ لِهَذِهِ الْمَزَالِقِ وَلِهَذِهِ الْفِتَنِ.

وَالشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يُذْكَرُ؛ فَإِنَّ مِنَ الْكَلَامِ الْبَاطِلِ الْمُتَعَلِّقِ بِكَلَامِ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ– مَا يَنْتَشِرُ فِي وَسَطِ عَامَّةِ النَّاسِ –بَلْ وَفِي وَسَطِ طُلَّابِ الْعِلْمِ، بَلْ حَتَّى يَتَفَوَّهُ بِهِ بَعْضُ الْمُتَصَدِّرِينَ لِلتَّدْرِيسِ– فِي تَعْرِيفِ الْحَدِيثِ الْقُدُسِيِّ، الَّذِي يَقُولُ فِيهِ النَّبِيُّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا...». فَهَذَا حَدِيثٌ قُدُسِيٌّ الَّذِي يَقُولُ فِيهِ الرَّسُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى».

مَاذَا يُعَرِّفُونَ الْحَدِيثَ الْقُدُسِيَّ؟!

يُعَرِّفُونَ الْحَدِيثَ الْقُدُسِيَّ بِأَنَّهُ: مَا كَانَ لَفْظُهُ مِنَ الرَّسُولِ، وَمَعْنَاهُ مِنَ اللَّهِ، هَذَا هُوَ قَوْلُ الْأَشَاعِرَةِ، وَيُوَافِقُ قَوْلَ مَنْ يُنْكِرُ صِفَةَ الْكَلَامِ؛ لِأَنَّ مَعْنَى هَذَا أَنَّ اللَّهَ –عَزَّ وَجَلَّ– لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهَذَا الْكَلَامِ، بَلْ نَقُولُ إِنَّ الْحَدِيثَ الْقُدُسِيَّ لَفْظُهُ مِنَ اللَّهِ، وَمَعْنَاهُ مِنَ اللَّهِ، فَلَفْظُهُ وَمَعْنَاهُ مِنَ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ–.

مَا الدَّلِيلُ؟!

الدَّلِيلُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى»، فَكَيْفَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى، وَيَأْتِي مِنْ عِنْدِهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–؟!

الدَّلِيلُ الثَّانِي: مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ نَفْسِهِ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي-»، كَيْفَ يَقُولُ الرَّسُولُ عَلَى نَفْسِي-، فَإِنَّ الْمُتَكَلِّمَ هُنَا هُوَ اللَّهُ –عَزَّ وَجَلَّ–؟!

الدَّلِيلُ الثَّالِثُ: أَنَّ زَعْمَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْقُدُسِيَّ لَفْظُهُ مِنَ الرَّسُولِ، وَمَعْنَاهُ مِنَ اللَّهِ، قَوْلٌ مُحْدَثٌ مُبْتَدَعٌ، لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ مِنْ قَوْلِ السَّلَفِ.

الدَّلِيلُ الرَّابِعُ: مَا جَاءَ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ أَنَّ الرَّسُولَ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– يَفْصِلُ بَيْنَ كَلَامِهِ وَبَيْنَ كَلَامِ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ–؛ حَيْثُ يَقُولُ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– مَثَلاً: «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصَّوْمَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ».

فَدَلَّتْ هَذِهِ الْأَدِلَّةُ كُلُّهَا وَغَيْرُهَا، عَلَى أَنَّ الْحَدِيثَ الْقُدُسِيَّ كَلَامُ اللَّهِ لَفْظًا وَمَعْنًى، وَأَنَّ مَنْ قَالَ لَفْظُهُ مِنَ الرَّسُولِ وَمَعْنَاهُ مِنَ اللَّهِ هُوَ كَقَوْلِ مَنْ يَنْفِي صِفَةَ الْكَلَامِ عَنِ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ–.

فَتَنَبَّهُوا بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ لِهَذَا الْمُزْلَقِ الْخَطِيرِ، وَآمِنُوا بِأَنَّ اللَّهَ تَكَلَّمَ، وَيَتَكَلَّمُ بِمَا شَاءَ، وَأَنَّ صِفَةَ الْكَلَامِ كَمَالٌ مِنَ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ–، بِكَلَامٍ مَسْمُوعٍ، سَمِعَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ–، فَأَهْلُ السُّنَّةِ يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ

اللَّهَ –عَزَّ وَجَلَّ– تَكَلَّمَ بِمَا شَاءَ، مَتَى شَاءَ، وَأَنَّهُ لَهُ صَوْتٌ مَسْمُوعٌ، وَحَرْفٌ مَسْمُوعٌ يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

أَمَا قَالَ اللَّهُ: ﴿وَإِذْ نَادَىٰ رَبُّكَ مُوسَىٰ﴾ [الشعراء: 10]؟!!

أَمَا قَالَ اللَّهُ: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: 164]؟!!

بَلْ إِنَّ اللَّهَ –عَزَّ وَجَلَّ– لَمَّا قَالَ أَحَدُ كُفَّارِ مَكَّةَ عَنِ الْقُرْآنِ: إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ، قَالَ اللَّهُ –عَزَّ وَجَلَّ–: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾ [المدثر: 26]، فَعَاقَبَهُ بِالْعَذَابِ؛ لِأَنَّهُ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ بَشَرٍ.

فَاللَّهُ تَكَلَّمَ بِصَوْتٍ مَسْمُوعٍ وَبِحَرْفٍ يَلِيقُ بِجَلَالِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

فَإِذَنْ بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مِنَ الْمَسَائِلِ الْمُهِمَّةِ.

وَأَيْضًا بِالنِّسْبَةِ لِلْحَدِيثِ الْقُدُسِيِّ فِي قَوْلِهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا عِبَادِي» هَلِ الرَّسُولُ يَقُولُ: «يَا عِبَادِي»؟!!

فَهُوَ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– مِنْ عِبَادِ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ–؛ ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الإسراء: 1]، وَقَالَ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: «إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ».

ثُمَّ ذَكَرَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- مَسْأَلَةَ الْمِيزَانِ، وَلَكِنْ ذَكَرَ بَعْدَ مَسْأَلَةِ الْمِيزَانِ مَسْأَلَةَ كَلَامِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.، فَنَنْتَقِلُ إِلَى مَسْأَلَةِ كَلَامِ اللَّهِ لِمُنَاسَبَتِهَا لِلْمَسْأَلَةِ السَّابِقَةِ، ثُمَّ نَعُودُ إِلَى مَسْأَلَةِ الْمِيزَانِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي الْمِيزَانِ: «وَالْإِيمَانُ بِالْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَمَا جَاءَ: «يُوزَنُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَا يَزِنُ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ»، وَتُوزَنُ أَعْمَالُ الْعِبَادِ كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّصْدِيقُ بِهِ، وَالْإِعْرَاضُ عَمَّنْ رَدَّ ذَلِكَ وَتَرْكُ مُجَادَلَتِهِ».

هَذَا سَيَأْتِي شَرْحُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي الْجُمْلَةِ الْأُخْرَى.

مَا هِيَ الْجُمْلَةُ التَّالِيَةُ؟

هِيَ قَوْلُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ: «وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُكَلِّمُ الْعِبَادَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّصْدِيقُ بِهِ وَاجِبٌ»

فَهَذَا كَمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي الصَّحِيحَيْنِ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ»، يَعْنِي لَيْسَ هُنَاكَ مَنْ يَنْقُلُ لَهُ الْكَلَامَ، بَلْ يُكَلِّمُهُ مُبَاشَرَةً سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَاللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- يَقُولُ: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [القصص: 62]، وَيَقُولُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ أَيْنَ شُرَكَائِي قَالُوا آذَنَّاكَ مَا مِنَّا مِن شَهِيدٍ﴾ [فصلت: 47] ،وَأَيْضًا كَمَا مَرَّ مَعَنَا فِيمَا سَبَقَ: ﴿وَإِذْ نَادَىٰ رَبُّكَ مُوسَىٰ﴾

[الشعراء: 10]، ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: 164]؛ فَاللَّهُ –عَزَّ وَجَلَّ– يُكَلِّمُ عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَيْضًا فِي الْجَنَّةِ لَمَّا يُنَادِيهِمُ اللَّهُ –عَزَّ وَجَلَّ– فَيَقُولُ: «هَلْ رَضِيتُمْ»، «هَلْ أَزِيدُكُمْ»؛ فَيُكَلِّمُهُمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَهَذَا كُلُّهُ فِيهِ أَنَّ الْكَلَامَ يَحْصُلُ لِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَالْمُؤْمِنُونَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

إِذَنْ هَذِهِ الْجُمْلَةُ قَرَأْنَاهَا وَقَدَّمْتُهَا هَاهُنَا لِمُنَاسَبَتِهَا لِمَسْأَلَةِ أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، فَهَذَا مِنْ كَلَامِ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ– مَعَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

ثُمَّ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ –رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى–: وَالْإِيمَانُ بِالرُّؤْيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– مِنَ الْأَحَادِيثِ الصِّحَاحِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– قَدْ رَأَى رَبَّهُ، فَإِنَّهُ مَأْثُورٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– صَحِيحٌ؛ رَوَاهُ عِكْرِمَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَرَوَاهُ الْحَكَمُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالْحَدِيثُ عِنْدَنَا عَلَى ظَاهِرِهِ، كَمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– وَالْكَلَامُ فِيهِ بِدْعَةٌ، وَلَكِنْ نُؤْمِنُ بِهِ كَمَا جَاءَ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَلَا نُنَاظِرُ فِيهِ أَحَدًا».

هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مَسْأَلَةُ الْإِيمَانِ بِرُؤْيَةِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الَّتِي أَنْكَرَهَا أَهْلُ الْبِدَعِ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ، الَّذِينَ أَنْكَرُوا رُؤْيَةَ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ– يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَنَحْنُ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، نَحْنُ السَّلَفِيِّينَ، نُؤْمِنُ بِرُؤْيَةِ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ– يَوْمَ

الْقِيَامَةِ، كَمَا دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ النُّصُوصُ الشَّرْعِيَّةُ، فَإِنَّ اللَّهَ –عَزَّ وَجَلَّ– يَقُولُ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ (22) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: 22-23]، وَالنَّبِيُّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– يَقُولُ: «سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ، كَمَا تَرَوْنَ الْبَدْرَ»، أَوْ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَّ هَذِهِ الرُّؤْيَةَ حَقٌّ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام 103]، فَالْإِدْرَاكُ لِلَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ– أَوِ الْإِدْرَاكُ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ– هُوَ الَّذِي نَفَاهُ اللَّهُ، وَلَمْ يَنْفِ الرُّؤْيَةَ، فَاللَّهُ –عَزَّ وَجَلَّ– قَالَ﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام 103]، يَعْنِي الْأَبْصَارُ حِينَ تَرَاهُ لَا تُدْرِكُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، فَبَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ لَا يُرَى لِقَوْلِهِ ﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام 103]، وَأَهْلُ السُّنَّةِ يَسْتَدِلُّونَ عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ –عَزَّ وَجَلَّ– نَفَى أَنْ تُدْرِكَهُ الْأَبْصَارُ، وَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ الْأَبْصَارَ تَرَاهُ.

وَالدَّلِيلُ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: 26]؛ جاءَ عَنِ النَّبِيِّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– أَنَّهُ فَسَّرَ الزِّيَادَةَ: رُؤْيَةُ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ– ،وَهِيَ أَلَذُّ نَعِيمِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَلَذُّ نَعِيمِ أَهْلِ الْجَنَّةِ رُؤْيَتُهُمُ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ. أَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَجْعَلَنِي وَإِيَّاكُمْ مِنَ الَّذِينَ يَرَوْنَ اللَّهَ –عَزَّ وَجَلَّ– فِي الْجَنَّةِ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَنْ يَرْزُقَنَا لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

فَإِذَنِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ يُقَرِّرُ أَنَّ اللهَ –عَزَّ وَجَلَّ– يُرَى يَوْم الْقِيَامَةِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ لَن تَرَانِي﴾ أَيْ فِي الدُّنْيَا، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ اللهَ لَمَّا تَجَلَّى لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا، فَالْإِنْسَانُ فِي الدُّنْيَا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَرَى اللهَ –عَزَّ وَجَلَّ– ، وَلَكِنْ فِي الْآخِرَةِ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُهَيِّؤُهُ لِرُؤْيَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، بَلْ كَمَا سَبَقَ جَعَلَ اللَّهُ رُؤْيَتَهُ مِنْ نَعِيمِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، بَلْ هُوَ مِنْ أَلَذِّ وَأَعْلَى نَعِيمِ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

أَسْأَلُ اللهَ –عَزَّ وَجَلَّ– أَنْ يَرْزُقَنِي وَإِيَّاكُمْ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَيْهِ –سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى–.

لِذَلِكَ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «وَالْإِيمَانُ بِالرُّؤْيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»؛ لِأَنَّ أَهْلَ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَغَيْرِهِمَا وَالرَّافِضَةِ يُنْكِرُونَ هَذِهِ الْأُمُورَ، يُنْكِرُونَ هَذِهِ الْمَسَائِلِ؛ كَمَسْأَلَةِ رُؤْيَةِ اللهِ –عَزَّ وَجَلَّ– يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَالْمُعْتَزِلَةُ يُنْكِرُونَ رُؤْيَةَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَعَ أَنَّهَا جَاءَتْ فِي النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ قَالَ: «مِنَ الْأَحَادِيثِ الصِّحَاحِ».

ثُمَّ قَالَ: «وَأَنَّ النَّبِيَّ قَدْ رَأَى رَبَّهُ».

هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مِنَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ –رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى– مُرَادُهُ بِهَا أَنَّ النَّبِيَّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– رَأَى رَبَّهُ بِفُؤَادِهِ لَا بِعَيْنِ بَصِيرَتِهِ.

مَا الدَّلِيلُ عَلَى هَذَا؟

الدَّلِيلُ عَلَى هَذَا مَا جَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ بِأَنَّ النَّبِيَّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– رَأَى رَبَّهُ بِفُؤَادِهِ، كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَأَيْضًا عَائِشَةُ –

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- تَقُولُ: «ثَلَاثٌ مَنْ حَدَّثَكَ بِهِنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ...»، وَمِنْهَا: «مَنْ قَالَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ»، فَقَالَ لَهَا مَسْرُوقٌ: «أَمْهِلِينِي يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ»، يَعْنِي انْتَظِرِي عَلَيَّ، أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ (11) أَفَتُمَارُونَهُ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ (12) وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: 11-13]، فَقَالَتْ لَهُ: «أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ النَّبِيَّ عَنْ هَذَا»، قَالَتْ: «ذَلِكَ جِبْرِيلُ رَآهُ رَسُولُ اللَّهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–».

فَإِذَنْ: : ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ (11) أَفَتُمَارُونَهُ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ (12) وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: 11-13]، هِيَ رُؤْيَةُ النَّبِيِّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– لِجِبْرِيلَ –عَلَيْهِ السَّلَامُ–، لَيْسَ لِلَّهِ.

وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– حِينَ سُئِلَ عَنْ رُؤْيَةِ اللَّهِ قَالَ: «نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ» أَيْ كَيْفَ أَرَاهُ، فَإِذَنْ مُرَادُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ –رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى–، هُوَ أَنَّ النَّبِيَّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– قَدْ رَأَى رَبَّهُ أَيْ بِفُؤَادِهِ لَا بِعَيْنِ بَصِيرَتِهِ.

وَقَدْ جَاءَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ –رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى– أَنَّهُ قَالَ: «رَأَى رَبَّهُ بِفُؤَادِهِ»، كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَةَ –رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى– بِأَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ وَرَدَ عَنْهُ تَقْيِيدُ رُؤْيَةِ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ– بِالْفُؤَادِ، فَرَآهُ النَّبِيُّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– بِفُؤَادِهِ، فَهُنَا أَطْلَقَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ أَنَّ النَّبِيَّ قَدْ رَأَى رَبَّهُ، فَظَنَّ بَعْضُ النَّاسِ خَطَأً مِنْهُ أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ يُرِيدُ، أَنَّهُ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– رَأَى رَبَّهُ فِي الدُّنْيَا، وَهَذَا خَطَأٌ،

إِنَّمَا الْمَعْنَى أَنَّهُ رَآهُ بِفُؤَادِهِ، وَلَمْ يَرَهُ بِعَيْنِ بَصِيرَتِهِ؛ كَمَا دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ الْأَدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ.

أَمَا قَالَ اللَّهُ لِمُوسَى: ﴿قَالَ لَن تَرَانِي﴾، فَاللَّهُ بَيَّنَ أَنَّهُ لَنْ يُرَى فِي الدُّنْيَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَإِنَّهُ يُرَى.

وَأَمَّا مَا جَاءَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ فِي حَدِيثِ اخْتِصَامِ الْمَلأِ الْأَعْلَى أَنَّ النَّبِيَّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– رَأَى رَبَّهُ فِي الْيَقَظَةِ فَهَذِهِ الرِّوَايَةُ ضَعِيفَةٌ كَمَا بَيَّنَ ذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ، فَلاَ يَصِحُّ الاِسْتِدْلَالُ بِهَا، وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مَنَامًا.

فَإِذَنْ بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمُ الصَّحِيحُ أَنَّ النَّبِيَّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– رَأَى رَبَّهُ بِفُؤَادِهِ، وَلَمْ يَرَهُ بِعَيْنِ بَصِيرَتِهِ، وَهَذَا قَوْلُ عَائِشَةَ وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَابْنُ عَبَّاسٍ كَمَا سَبَقَ جَاءَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ بِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ، فَظَنَّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ هَذَا خِلاَفٌ بَيْنَ الصَّحَابَةِ فِي مَسْأَلَةِ رُؤْيَةِ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ–، وَقَالَ بِأَنَّ الاِخْتِلاَفَ فِي الْعَقِيدَةِ مُمْكِنٌ، فَالْجَوَابُ عَلَى هَذَا بِأَنَّ الصَّحَابَةَ بِحَمْدِ اللَّهِ مَا اخْتَلَفُوا فِي هَذَا أَبَدًا، بَلْ قَوْلُهُمْ قَوْلٌ وَاحِدٌ، فَابْنُ عَبَّاسٍ لَمَّا قَالَ رَأَى رَبَّهُ أَيْ رَآهُ بِفُؤَادِهِ، وَعَائِشَةُ لَمَّا قَالَتْ لَمْ يَرَهُ أَيْ لَمْ يَرَهُ بِعَيْنِ بَصِيرَتِهِ، فَاجْتَمَعَتْ أَقْوَالُهُمْ.

وَهَذَا مَا قَرَّرَتْهُ اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ، وَقَرَّرَهُ شَيْخُنَا الْإِمَامُ الشَّيْخُ أَحْمَدُ النَّجْمِيُّ، وَشَيْخُنَا الْإِمَامُ الشَّيْخُ رَبِيعٌ الْمَدْخَلِيُّ –حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَرَحِمَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ

مِنْهُمْ–، فَقَرَّرَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِأَنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَحْصُلْ بَيْنَهُمُ اخْتِلَافٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ لِمَاذَا تُنْكِرُونَ عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ، وَلِمَاذَا تَخْتَلِفُونَ مَعَهُمْ؛ فَالصَّحَابَةُ اخْتَلَفُوا فِي مَسْأَلَةِ رُؤْيَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَمْ يُبَدِّعِ الصَّحَابَةُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا؟

فَنَقُولُ لَهُ: خِبْتَ وَخَسِرْتَ عَدُوَّ اللهِ أَنْ تَقُولَ مِثْلَ هَذَا الْكَلَامِ، خِبْتَ وَخَسِرْتَ أَنْ تَقُولَ مِثْلَ هَذَا الْكَلَامِ عَدُوَّ نَفْسِهِ، يَعْنِي وَقَوْلِي عَدُوَّ اللَّهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنْهُ، فَأَقُولُ خِبْتَ وَخَسِرْتَ يَا مَنْ ضَلَلْتَ إِلَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْكُفَّارِ فَإِنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ–، فَإِنَّ الْجَهْمِيَّةَ وَالْمُعْتَزِلَةَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ يُكَفِّرُونَ أَقْوَالَهُمْ، وَلَا يُكَفِّرُونَ إِلَّا بَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ وَانْتِفَاءِ الْمَوَانِعِ، وَإِذَنْ إِنْ كَانَ كَافِرًا فَهُوَ عَدُوٌّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِنْ كَانَ مُبْتَدِعًا لَمْ يَخْرُجْ عَنْ دَائِرَةِ الْإِسْلَامِ فَهُوَ عَدُوٌّ نَفْسِهِ وَمِنْ حِزْبِ الشَّيْطَانِ، نَسْأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ.

فَنَقُولُ: خِبْتَ وَخَسِئْتَ أَنْ يَكُونَ الصَّحَابَةُ يَخْتَلِفُونَ فِي الْعَقِيدَةِ، وَقَدْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ –عَزَّ وَجَلَّ– مَحَطَّةً لِلِاتِّبَاعِ وَلِلِاقْتِدَاءِ، فَإِنَّهُمْ –رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ– مَا اخْتَلَفُوا فِي مَسْأَلَةٍ مِنْ مَسَائِلِ الْعَقِيدَةِ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا كَمَا سَبَقَ مَا قَرَّرَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «وَالْحَدِيثُ عِنْدَنَا عَلَى ظَاهِرِهِ»، يَعْنِي أَنَّهُ رَأَى رَبَّهُ بِفُؤَادِهِ، كَمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْكَلَامُ فِيهِ بِدْعَةٌ، يَعْنِي الْخَوْضَ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ– يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالْخَوْضَ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ– فِي

الدُّنْيَا بِفُؤَادِهِ، هَذَا مِنَ الْبِدَعِ، وَلَكِنْ نُؤْمِنُ بِهِ كَمَا جَاءَ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَلَا نُنَاظِرُ فِيهِ أَحَدًا، هَكَذَا نَلْحَظُ الْإِمَامَ أَحْمَدَ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- دَائِمًا وَأَبَدًا يُنَبِّهُ عَلَى مَسْأَلَةِ عَدَمِ مُنَاظَرَةِ أَهْلِ الْبِدَعِ، وَعَدَمِ الدُّخُولِ مَعَهُمْ فِي مُنَاقَشَاتٍ وَمُنَاظَرَاتٍ إِلَّا مِنْ بَابِ الضَّرُورَةِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ، كَمَا نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ مِنَ السَّلَفِ -رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ-.

بَقِيَ مَعَنَا مِمَّا سَبَقَ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ مِمَّا فَاتَنِي شَرْحُهُ كَمَا نَبَّهَنِي عَلَى ذَلِكَ بَعْضُ الْإِخْوَةِ جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا، هُوَ أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ قَالَ: «وَلَا تُضْرَبُ الْأَمْثَالُ لِلسُّنَّةِ».

إِيشِ الْمَعْنَى؟

الْمَعْنَى فِي هَذَا مِنَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّكَ إِذَا جَاءَتْكَ السُّنَّةُ تُؤْمِنُ بِهَا وَتُسَلِّمُ لَهَا، وَلَا تَقُولُ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ كَذَا وَكَذَا، أَرَأَيْتَ لَوْ حَصَلَ كَذَا، فَتُرِيدُ أَنْ تَضْرِبَ لَهَا الْأَمْثَالَ، فَتَقُولُ: كَيْفَ نَفْهَمُ هَذَا مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَالنَّاسُ كَذَا وَكَذَا، فَهَذَا مِنْ بَابِ ضَرْبِ الْأَمْثَالِ لِلسُّنَّةِ.

مِنْ ذَلِكَ مَا جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- لَمَّا كَانَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حَدِيثَ غَسْلِ الْيَدَيْنِ قَبْلَ إِدْخَالِهِمَا فِي الْإِنَاءِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: -وَهَذَا الرَّجُلُ لَيْسَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَلَكِنْ مِمَّنْ بَعْدَهُمْ-: أَرَأَيْتَ كَذَا وَكَذَا، كَيْفَ أَغْسِلُ يَدِي فِي الْإِنَاءِ؟

أَبُو هُرَيْرَةَ رَمَاهُ بِالْحَجَرِ، يَعْنِي نَهَرَهُ عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ لَهُ: «دَعْ أَرَأَيْتَ عِنْدَ ذَاكَ النَّجْمِ» أَوْ كَمَا جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ–؛ فَإِنَّهُ أَنْكَرَ ضَرْبَ الْمَثَلِ لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–.

فَهَذَا هُوَ مَعْنَى قَوْلِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ –رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى–: «وَلَا تُضْرَبُ لَهَا الْأَمْثَالُ»؛ يَعْنِي أَنْ يُؤْتَى بِشَيْءٍ مُمَاثِلٍ يَظُنُّ السَّامِعُ أَوِ الْمُتَكَلِّمُ أَنَّهُ يُخَالِفُ أَوْ يُغَايِرُ سُنَّةَ النَّبِيِّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، وَلِذَلِكَ جَاءَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ أَنَسٍ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ، أَنَّهُمْ قَالُوا: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِ النَّبِيِّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، فَظُنُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَحْسَنُ وَالَّذِي هُوَ أَهْنَأُ وَالَّذِي هُوَ أَمْرَأُ.

فَلَا تُضْرَبُ لِلسُّنَّةِ الْأَمْثَالُ، وَلَا تُعَارَضُ بِهَا، وَهَذَا مِنْ بَابِ التَّسْلِيمِ لِلنُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ وَعَدَمِ مُعَارَضَتِهَا.

ثُمَّ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ –رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى–: «وَالْإِيمَانُ بِالْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وَهَذَا كَمَا قُلْنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ سَيَتِمُّ شَرْحُهُ فِي اللِّقَاءِ الْقَادِمِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

أَسْأَلُ اللَّهَ –عَزَّ وَجَلَّ– الْكَرِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَنْفَعَنِي وَإِيَّاكُمْ بِمَا سَمِعْنَا، وَأَنْ يَكُونَ حُجَّةً لَنَا لَا حُجَّةً عَلَيْنَا.

وَأَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَهْدِيَنِي وَإِيَّاكُمْ إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ، وَأَنْ يُجَنِّبَنِي وَإِيَّاكُمُ الْبِدَعَ وَالضَّلَالَ وَالْفِتَنَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ.

وَأَسْأَلُ اللَّهَ –عَزَّ وَجَلَّ– أَنْ يَجْعَلَ هَذِهِ الْمَجَالِسَ فِي مِيزَانِ أَعْمَالِنَا يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.